

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢١

بشأن إنشاء مؤسسة جامعية باسم «الجامعات الأوروبية فى مصر»
لاستضافة فرع لكل جامعة من جامعتى (لندن ووسط لانكشاير)
داخل جمهورية مصر العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ٢٠١٨ فى شأن إنشاء وتنظيم فروع للجامعات الأجنبية
داخل جمهورية مصر العربية والمؤسسات الجامعية ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالى والبحث العلمى رقم ٤٢٠٠ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل اللجنة
المختصة بفحص ودراسة طلبات إنشاء فروع للجامعات الأجنبية داخل جمهورية مصر العربية
والمؤسسات الجامعية وتنظيم عملها وتحديد الشروط والطلبات اللازمة لإنشائها ؛

وعلى طلب جماعة المؤسسين «شركة الأبحاث العلمية للتعليم والتطوير»
لإنشاء المؤسسة الجامعية المسماة «الجامعات الأوروبية فى مصر» ؛

وبعد أخذ رأى اللجنة المختصة بفحص ودراسة طلبات إنشاء فروع للجامعات الأجنبية
داخل جمهورية مصر العربية والمؤسسات الجامعية ؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالى والبحث العلمى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار :

(المادة الأولى)

تُنشأ مؤسسة جامعية مصرية تحت اسم «الجامعات الأوروبية فى مصر» يكون مقرها
العاصمة الإدارية الجديدة ، تهدف لاستضافة فرع داخل جمهورية مصر العربية لكل جامعة
من جامعتى (لندن ووسط لانكشاير) والتي يقع مقرهما الرئيسى بالمملكة المتحدة وتتمتع
كل من المؤسسة وكذا كل فرع من الفرعين بالشخصية الاعتبارية الخاصة .

(المادة الثانية)

يمثل المؤسسة الجامعية رئيسها أمام القضاء وفى صلاتها بالغير كما يمثل كل فرع من الفرعين رئيسه أمام القضاء وفى صلاته بالغير .

(المادة الثالثة)

يهدف الفرعان إلى الإسهام فى تطوير منظومة التعليم العالى والبحث العلمى داخل جمهورية مصر العربية ، والعمل على تعزيز الصلات بين هذه المنظومة ومثيلاتها فى المملكة المتحدة التى يتواجد بها المقر الرئيسى لجامعتى (لندن ووسط لانكشاير) وتوفير فرص التعليم العالى العالمية داخل الدولة مع الحفاظ على الهوية الوطنية للطلاب المصريين بهما . وعلى الفرعين أن يعملوا على توثيق روابط التعاون مع الجامعات المصرية .

(المادة الرابعة)

ينظم الاتفاق بين المؤسسة الجامعية وكل جامعة من جامعتى (لندن ووسط لانكشاير) العلاقة بينهما وبين الفرع الذى تستضيفه ، على أن يقتصر دور المؤسسة الجامعية على تقديم الخدمات الإدارية وتوفير التجهيزات اللازمة لحسن أداء الفرع لرسالته التعليمية والبحثية ولا يجوز لها منح أى شهادات أو درجات علمية أو إجراء أبحاث علمية ، على أن تتولى جامعة لندن كل ما يتعلق بالنواحى الأكاديمية لا سيما ما يخص نظام الدراسة والامتحانات ومنح الدرجات العلمية بالنسبة لفرعها وهو ما تتولاه كذلك جامعة وسط لانكشاير بالنسبة لفرعها .

(المادة الخامسة)

يكون للمؤسسة الجامعية ميزانية خاصة بها تحدد نفقاتها وإيراداتها ويكون توزيع صافى الفائض الناتج عن نشاطها وفقاً للنظام الذى يتفق عليه مؤسسوها ، كما يكون لكل فرع من الفرعين ميزانية خاصة به تحدد نفقاته وإيراداته بما يكفل جودة العملية المقدمة به وديمومة استمرار عمله .

(المادة السادسة)

يشكل مجلس أمناء المؤسسة الجامعية على النحو الذى تبينه اللائحة الداخلية لها على أن يضم ممثلين للوزارة المختصة بالتعليم العالى ويختص بما يأتى :

- ١ - رسم السياسة العامة للمؤسسة وتسيير كافة شئونها واعتماد كافة اللوائح اللازمة لتسيير أعمالها وتعيين رئيسها .
- ٢ - تحديد استراتيجية عمل المؤسسة والإشراف على أنشطتها والتأكد من امتثالها للمتطلبات القانونية والاشتراطات الخاصة بسلامة الطلاب والعاملين .

(المادة السابعة)

تقدم جامعة لندن من خلال فرعها الذى تستضيفه المؤسسة الجامعية وتحت الإشراف الأكاديمي من خلال كلياتها ومؤسساتها البرامج التالية :

السنة التمهيدية تقدمها جامعة لندن .

برنامج الدرجات :

كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية :

- ١ - بكالوريوس الاقتصاد والتمويل .
- ٢ - بكالوريوس المحاسبة والتمويل .
- ٣ - بكالوريوس الاقتصاد والإدارة .
- ٤ - بكالوريوس الأعمال والإدارة .
- ٥ - بكالوريوس البنوك والتمويل .
- ٦ - بكالوريوس الاقتصاد .
- ٧ - بكالوريوس علوم البيانات وتحليلات الأعمال .
- ٨ - بكالوريوس السياسة والعلاقات الدولية .
- ٩ - بكالوريوس الاقتصاد والسياسة .
- ١٠ - بكالوريوس الرياضيات والاقتصاد .
- ١١ - بكالوريوس التنمية والاقتصاد .
- ١٢ - بكالوريوس التنمية الدولية .

كلية جولد سميث ، جامعة لندن :

- ١ - بكالوريوس علوم الحاسبات .
- ٢ - بكالوريوس علوم الحاسبات (تعلم الآلة والذكاء الاصطناعى) .
- ٣ - بكالوريوس علوم الحاسبات (تطوير الويب والهاتف المحمول) .
- ٤ - بكالوريوس علوم الحاسبات (الحوسبة المادية وإنترنت الأشياء) .
- ٥ - بكالوريوس علوم الحاسبات (تطوير الألعاب) .
- ٦ - بكالوريوس علوم الحاسبات (الواقع الافتراضى) .
- ٧ - بكالوريوس علوم الحاسبات (تجربة المستخدم) .

كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية ، كلية بيركبيك بجامعة لندن ، الكلية الملكية

فى لندن ، كلية الملكة ماري بجامعة لندن ، كلية الدراسات الشرقية والأفريقية بجامعة لندن ،

كلية لندن الجامعية :

الليسانس فى القانون .

الكلية الملكية فى لندن :

بكالوريوس علم النفس .

كلية الملكة ماري بجامعة لندن ، كلية لندن الجامعية :

الدراسات العليا فى القانون (دبلوم - ماجستير - دكتوراه) .

(المادة الثامنة)

يشتمل فرع جامعة وسط لانكشاير على البرامج الآتية :

- ١ - برنامج الهندسة الميكانيكية .
- ٢ - برنامج هندسة السيارات الرياضية .
- ٣ - برنامج الميكاترونكس والأجهزة الذكية .
- ٤ - برنامج الهندسة باستخدام الحاسوب .
- ٥ - برنامج الهندسة الكهربائية والإلكترونية .
- ٦ - برنامج هندسة الطاقة .

٧ - برنامج هندسة الطيران .

٨ - برنامج هندسة الفضاء وإعداد الطيارين .

٩ - برنامج هندسة الإلكترونيات .

١٠ - برنامج هندسة التصنيع .

(المادة التاسعة)

يمنح فرع جامعة وسط لانكشاير الدرجات الآتية :

١ - المرحلة الجامعية الأولى :

(أ) درجة البكالوريوس فى الهندسة (B Eng) .

(ب) درجة البكالوريوس فى العلوم الهندسية (B Sc) فى أحد التخصصات الآتية :

بكالوريوس الهندسة الميكانيكية .

بكالوريوس فى هندسة السيارات الرياضية .

بكالوريوس فى الميكاترونكس والأجهزة الذكية .

بكالوريوس فى الهندسة باستخدام الحاسوب .

بكالوريوس فى الهندسة الكهربائية والإلكترونية .

بكالوريوس فى هندسة الطاقة .

بكالوريوس هندسة الطيران .

بكالوريوس فى هندسة الفضاء وإعداد الطيارين .

بكالوريوس فى هندسة الإلكترونيات .

درجة البكالوريوس فى هندسة التصنيع .

٢ - مرحلة الدراسات العليا :

(أ) الماجستير فى الهندسة (M Eng) .

(ب) الماجستير فى العلوم الهندسية (M. Sc) .

(ج) دكتوراه الفلسفة فى العلوم الهندسية (Ph, D) .

(المادة العاشرة)

يكون لكل فرع من الفرعين مجلس جامعى برئاسة رئيس الفرع ، ويضم فى عضويته

مديرى البرامج وممثلين للوزارة المختصة بالتعليم العالى ، ويختص بما يأتى :

١ - الإشراف الأكاديمى على جميع البرامج التى يقدمها الفرع للتأكد من حسن سير العملية التعليمية به ، والتأكد من تطبيق معايير جودة التعليم المطبقة فى الجامعة الأم .

٢ - تسيير الشئون العلمية والبحثية والإدارية للفرع .

٣ - تحديد أعداد الطلاب والمصروفات الدراسية بكل برنامج من البرامج الدراسية .

(المادة الحادية عشرة)

تعتمد كل جامعة من جامعتى (لندن ووسط لانكشاير) بالمملكة المتحدة اللاتحة الداخلية لفرعها ، على نحو مماثل لما هو مطبق بها كما تعتمد أعضاء هيئة التدريس بالفرع ويجب أن يتوافر بشأنهم ذات المعايير المتطلبة للتدريس بها .

ويطبق كل فرع من الفرعين ذات قواعد قبول الطلاب المطبقة بالجامعة الأم ، كما يلتزم كذلك بأن تكون جودة البرامج المقدمة به وكافة الشئون الأكاديمية على النحو المطبق بالجامعة الأم .

(المادة الثانية عشرة)

يخصص كل فرع من الفرعين سنوياً للوزارة المختصة بالتعليم العالى منح دراسية معفية من المصروفات الدراسية وأخرى مخفضة وفقاً لما هو متبع بالجامعة الأم سواء استناداً إلى تميز الطلاب العلمى أو الرياضى وتتولى الوزارة المختصة بالتعليم العالى توزيعها على الطلاب المتفوقين أو المتميزين طبقاً للشروط التى يصدر بها قرار من الوزير المختص بالتعليم العالى .

(المادة الثالثة عشرة)

يحصل رسم مقداره (٥٪) من الموازنة التقديرية التى اعتمدها لجنة فحص ودراسة طلبات إنشاء فروع للجامعات الأجنبية داخل جمهورية مصر العربية والمؤسسات الجامعية لإنشاء كل فرع من الفرعين ، مقابل الترخيص بعمله داخل جمهورية مصر العربية .
ويحصل هذا الرسم لمرة واحدة فى موعد أقصاه شهر من تاريخ إصدار قرار بدء الدراسة .
كما يفرض على كل فرع من الفرعين رسم سنوى مقداره (٢٪) من كامل قيمة المصروفات الدراسية يلتزم بتوريده بذات العملة التى قام بتحصيل المصروفات بها وذلك فى موعد أقصاه نهاية ديسمبر من كل عام مقابل الترخيص باستمرار عمله داخل جمهورية مصر العربية .

(المادة الرابعة عشرة)

لا تسرى أية لوائح منظمة لعمل المؤسسة الجامعية أو لأى فرع من الفرعين إلا بعد مرور شهر على تاريخ إخطار الوزارة المختصة بالتعليم العالى بها دون اعتراض منها ، ولا يجوز للوزارة الاعتراض على تلك اللوائح إلا حال مخالفتها لأحكام القانون رقم ١٦٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه .

(المادة الخامسة عشرة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ رجب سنة ١٤٤٢هـ
(الموافق ٢ مارس سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسى